



برنامج الأمم
المتحدة للبيئة
خطة عمل البحر الأبيض المتوسط



UNEP

2 أكتوبر 2019
الأصل: الإنجليزي

الاجتماع الحادي والعشرون للأطراف المتعاقدة في
اتفاقية حماية البيئة البحرية
والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها

نابولي، إيطاليا، 2-5 كانون الأول/ديسمبر 2019

البند 3 من جدول الأعمال: القرارات المواضيعية

البند 5 من جدول الأعمال: الجلسة الوزارية

النتائج الإجمالية من الحالة العامة للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها: تحليل المعلومات المذكورة في التقارير الوطنية لفترة السنتين
2016-2017 (محدثة)

طُبعت هذه الوثيقة بعدد محدود لأسباب بيئية واقتصادية. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

مذكرة الأمانة العامة

تتمثل مهمة اجتماعات الأطراف المتعاقدة، وفقاً للمادة 18 (2) من اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)، في أن يظل تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها قيد النظر، ولا سيما النظر في التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة بموجب المادة 26. وبموجب المادة 26 من اتفاقية برشلونة، تُحيل الأطراف المتعاقدة للمنظمة تقارير عن: (أ) التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والتوصيات التي اعتمدت في اجتماعاتها و(ب) فعالية التدابير المتخذة على هذا النحو، والمشكلات التي واجهتها في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها. ومن خلال تقديم تقارير التنفيذ الوطنية، فإن الأطراف المتعاقدة لا تفي بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير وفقاً للمادة 26 من اتفاقية برشلونة والمواد ذات الصلة ببروتوكولاتها فحسب، بل هي أيضاً تُقدّم لاجتماعات الأطراف المتعاقدة أداة ضرورية للحفاظ على تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها التي هي قيد النظر.

وفي قرارها IG.23/1، فإن الاجتماع العشرين للأطراف المتعاقدة (COP 20) (تيرانا، ألبانيا، 17-20 كانون الأول/ديسمبر 2017): (أ) اعتمد النموذج المنقح لتقديم التقارير لتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛ (ب) حث الأطراف المتعاقدة على استخدام النموذج المنقح لتقديم التقارير عند تقديم تقارير التنفيذ الوطنية الخاصة بها، بدءاً بتلك الخاصة بفترة السنتين 2016-2017، التي ستُقدم في كانون الأول/ديسمبر 2018؛ و(ج) طلب من الأمانة العامة تقديم، في كل اجتماع من اجتماعات الأطراف المتعاقدة، وعلى أساس تحليل المعلومات الواردة في التقارير الوطنية، تقرير حول التقدم العام المحرز في المنطقة، بما في ذلك على الصعيدين الوطني والمؤسسي، فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها إلى جانب مقترحات لاتخاذ مزيد من التدابير، إذا لزم الأمر. ورداً على هذا الطلب، أعدت الأمانة العامة ومكونات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط "الحالة العامة للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها: تجميع المعلومات المذكورة في تقارير التنفيذ الوطنية لفترة السنتين 2016-2017 (محدثة)"، الواردة في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8 وأعدت الحالة العامة على أساس المعلومات الواردة في تقارير التنفيذ الوطنية لفترة السنتين 2016-2017، التي قدمتها الأطراف المتعاقدة من خلال نظام تقديم التقارير عن اتفاقية برشلونة الجديد عبر الإنترنت بتاريخ 25 أيلول/سبتمبر 2019. ويُقدّم لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها تقييم شامل عن وضع التقدم المحرز في التنفيذ والنتائج الإجمالية الرئيسية ذات الصلة، والواردة في هذه الوثيقة للنظر فيها في الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة (COP 21) (نابولي، إيطاليا، 2-5 كانون الأول/ديسمبر 2019).

ينبغي فهم النتائج الإجمالية الرئيسية الواردة في هذه الوثيقة في إطار التقييمات التي تنشأ عن عدم تقديم جميع الأطراف المتعاقدة لتقارير التنفيذ الوطنية الخاصة بها لفترة السنتين 2016-2017، والعدد المحدود من الأطراف المتعاقدة في بعض البروتوكولات بالإضافة إلى الفارق في مقدار المعلومات التي تقدمها الأطراف المتعاقدة في تقارير التنفيذ الوطنية الخاصة بها. تُستكمل الوثيقة الحالية "بالتوصيات المتعلقة بتعزيز الامتثال لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وتحسين تنفيذها"، الواردة في الوثيقة UNEP/MED IG.24/4 "لجنة الامتثال".

النتائج الإجمالية من الحالة العامة للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها: تحليل المعلومات المذكورة في التقارير الوطنية لفترة السنتين 2016-2017 (محدثة)

(اعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2019)

اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (اتفاقية برشلونة)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة باتفاقية برشلونة لعام 1976 في فترة السنتين 2016/2017: 22
- عدد الأطراف المتعاقدة باتفاقية برشلونة لعام 1995 في فترة السنتين 2016-2017: 21
- عدد الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 11

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لاتفاقية برشلونة على تحليل، وذلك على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية الأحد عشر (11) من اتفاقية برشلونة التي قدمتها الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- أدرج المبدأ الوقائي ومبدأ تغريم الملوّث في التشريعات المحلية لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وقد تحقق ذلك من خلال الصكوك القانونية الأساسية لحماية البيئة، وكذلك التشريعات القطاعية التي تنظم مسائل معينة تتعلق بحماية البيئة؛
- تُطبّق القوانين الخاصة بتقييم الأثر البيئي (EIA) و/أو التقييم البيئي الإستراتيجي واللوائح المرتبطة بها لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير على الأنشطة أو المشروعات التي يُحتمل أن يكون لها أثر سلبي كبير على البيئة البحرية؛
- أشار العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى أنها وضعت إطارًا قانونيًا وتنظيميًا لاستخدام أفضل التقنيات المتاحة (BAT) وأفضل الممارسات البيئية (BEP)؛
- وُضعت برامج الرصد البيئي لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وعند وضع مثل هذه البرامج، تسترشد بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير بمنهجية ومعايير برنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر الأبيض المتوسط (UNEP/MAP) ومعايير ومنهجية برنامج تقييم ومكافحة التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط (MED POL)، بالإضافة إلى الجهود المبذولة لمواءمة برامج الرصد الوطنية مع نهج النظام الإيكولوجي لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبرنامج التقييم والرصد المتكاملين، مقترنة بالمتطلبات الواردة في توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، بما في ذلك التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي (MSFD) والتوجيه الإطاري الخاص بالمياه للاتحاد الأوروبي (WFD)؛
- تُكفل إتاحة فرص حصول الجمهور على المعلومات البيئية لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير عن طريق مجموعة متنوعة من الصكوك القانونية التي تتراوح بين القوانين المتعلقة بالحصول المجاني على المعلومات والقوانين الإطارية أو المدونات المتعلقة بالبيئة وقوانين تقييم الأثر البيئي والتقييم البيئي الإستراتيجي. ويضيف ذلك إلى التشريعات التي تجسد اتفاقية آر هوس بشأن إتاحة الحصول على المعلومات ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بالبيئة وتوجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة؛
- تُكفل مشاركة الجمهور والتشاور في عمليات صنع القرار في التشريعات البيئية لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وقد تحقق ذلك من خلال القوانين العامة التي تحمي البيئة وقوانين مشاركة الجمهور وإتاحة الحصول على المعلومات و/أو قوانين تقييم الأثر البيئي والتقييم البيئي الإستراتيجي؛
- تُطبّق آليات تعاون للإخطار وتبادل المعلومات والتشاور بين الدول المعنية في حالات تقييم الأثر البيئي عبر الحدود لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وقد تحقق تقدم في ذلك بشكل أساسي ضمن إطار قوانين ولوائح تقييم الأثر البيئي والتقييم البيئي الإستراتيجي، بالإضافة إلى الإجراء المتخذ بموجب اتفاقية لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي (اتفاقية إسبو بشأن تقييم الأثر البيئي)؛

- أدرجت مبادئ الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في الأطر القانونية والسياسية المحلية لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير عبر مجموعة متنوعة من الصكوك التي تتضمن القوانين المصدقة على بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والإستراتيجيات والخطط الوطنية الخاصة بالإدارة البحرية والساحلية، وكذلك المتعلقة بتخطيط الحيز البحري؛ والقوانين الخاصة بتطوير المنطقة الساحلية وحمايتها والمحافظة عليها؛
- يحتاج التعاون في مجالات العلوم والتكنولوجيا إلى مزيد من التعزيز، إذ اقتصر اتخاذ إجراءات في هذا المجال على بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير فقط. وينطبق الشيء ذاته على تعزيز أنشطة البحث عن التكنولوجيا البيئية السليمة والوصول إليها ونقلها، بما في ذلك تكنولوجيات الإنتاج النظيف؛
- وقد أجاب أقل من نصف الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير بالإيجاب على السؤال المتعلق بتنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد المسؤوليات والتعويض عن الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

بروتوكول منع تلوث البحر الأبيض المتوسط الناجم عن إلقاء وإغراق السفن والطائرات للنفايات أو ترميدها في عرض البحر
والتخلص من هذا التلوث
(بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر لعام 1976 في فترة السنتين 2016/2017: 21
- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر لعام 1995 في فترة السنتين 2016/2017: 15
- عدد الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 8

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لبروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية الثمانية (8) ببروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر التي قدمتها الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتباراً من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، ورد حظر إلقاء وإغراق النفايات أو غيرها من المواد في البحر باستثناء تلك المدرجة في المادة 4.2 من بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر، بالإضافة إلى إنشاء نظام تصريح مطلوب وذلك بشكل أساسي من خلال قوانينها التي تصدق على بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر، إلى جانب قوانينها ولوائحها المحلية التي تحمي البيئة وتدير النفايات و/أو القوانين البحرية. ويضيف ذلك إلى القوانين التي تصدق على اتفاقية منع تلوث البحار الناجم عن إلقاء وإغراق النفايات ومواد أخرى فيها لعام 1972 (اتفاقية لندن) وبروتوكولها؛
- يبدو أن هناك حاجة لمزيد من تعزيز البنية المؤسسية لتنفيذ بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر، حيث إن عددًا محدودًا من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير قد ردّ بالإيجاب على السؤال المتعلق بما إذا كانت قد عيّنت هيئة وطنية مختصة مسؤولة عن حفظ سجلات طبيعة النفايات أو المواد الأخرى وكمياتها وموقع الإلقاء والإغراق وطريقته؛
- يُحظر لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تقريبًا الترميد وفقًا لبروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر؛
- يبدو أن وضع إجراءات للتصدي لعملية الإلقاء والإغراق الضرورية والقهرية في البحر وفقًا للشروط المنصوص عليها في بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر يعد مجالاً يحتاج إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات، حيث إن طرّفًا متعاقداً واحداً مقدّمًا للتقارير قد ردّ بالإيجاب على الأسئلة المتعلقة بتطبيق الإغراق الضروري والقهري على النحو المطلوب بموجب بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر؛
- تظهر الكمية المحدودة من البيانات التي تلقتها الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير أن عملية تعزيز جمع المعلومات أمر أساسي، وذلك من خلال تحسين نظام منبر المعارف التابع للأمم المتحدة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط لتيسير تقديم البيانات، وكذلك استكشاف الطرق والوسائل العملية لدعم الأطراف المتعاقدة من خلال أنشطة بناء القدرات، رهناً بالموارد المتاحة؛

- تُفُضي مجالات الاهتمام المشتركة المتنامية بين بروتوكول الإلقاء والإغراق في البحر واتفاقية لندن وبروتوكولها إلى الحاجة لتوطيد التعاون المنسق والمعزز بين الصكين، ولا سيما فيما يتعلق بأنشطة تبادل البيانات وبناء القدرات المشتركة.

البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ (بروتوكول المنع والطوارئ)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة في بروتوكول الطوارئ لعام 1976 في فترة السنتين 2017/2016: 21
- عدد الأطراف المتعاقدة في بروتوكول المنع والطوارئ لعام 2002 في فترة السنتين 2017/2016: 17
- عدد الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2017-2016: 11

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لبروتوكول المنع والطوارئ على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية الأحد عشر (11) من بروتوكول المنع والطوارئ التي قدمتها الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2017-2016، اعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- اعتمدت خطط الطوارئ والوسائل الأخرى لمنع ومكافحة النفط والمواد الضارة الخطرة (HNS) تقريبًا لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وتمتد خطط الطوارئ من الصعيد الوطني وحتى الإقليمي والمحلي. يختلف المستوى الوطني لمعدات الاستجابة من بلد لآخر، وعلى المستوى الإقليمي هناك جهة فاعلة رئيسية هي الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA) إلى جانب شبكتها من حاويات الاستجابة لتسربات النفط الاحتياطي. وقُدِّم تدريب منظم لكل من موظفي المستوى التشغيلي الوطني والمستوى الإشرافي من خلال الندوات ودورات تدريب المدربين والتدريب على التسرب النفطي. وعُقد التدريب بشكل أساسي على المستوى الوطني، وذلك بالرغم من إجراء التدريب الدولي أيضًا تحت إشراف المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPEC) وآليات الاتحاد الأوروبي للحماية المدنية والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية (EMSA)؛
- تُطَبَّق برامج رصد ومراقبة للكشف عن التلوث العرضي أو التشغيلي لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. ويتضمن ذلك المراقبة الجوية والساتلية باستخدام خدمة شبكة البحار النظيفة (CleanSeaNet) للكشف المقدمة من الوكالة الأوروبية للسلامة البحرية، بالإضافة إلى تطبيق المراقبة على الصعيد الوطني عن طريق خفر السواحل. وعلاوة على ذلك، تُستخدم أيضًا أنظمة مراقبة حركة الملاحة البحرية؛
- تتطلب إجراءات تقديم التقارير للتأكد من تلك المرافق (مثل السفن والطائرات والمنشآت البحرية وسلطات المرافق المرفئية) تقديم تقرير بشأن حوادث التلوث النفطي الفعلية أو المحتملة والمواد الضارة الخطرة للسلطة أو السلطات الوطنية المختصة، وإذا لزم الأمر، لأقرب دولة ساحلية في العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وقد تحقق ذلك في الأساس من خلال التشريعات المحلية ذات الصلة (مثل القوانين البحرية) ومتطلبات خطط الطوارئ الوطنية.
- تجري معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير اتصالات مع المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط وتلك الأطراف المتعاقدة التي من المحتمل أن تتأثر بهذه المعلومات عن حوادث التلوث النفطي والمواد الضارة الخطرة الفعلية أو المحتملة. وقد تحقق ذلك بشكل أساسي من خلال خطط الطوارئ الوطنية أو نظام تقرير التلوث البحري (POLREP). وفي نظام تقرير التلوث البحري، هناك مجال لمزيد من التشجيع على استخدامه، كجزء من إجراءات الاتصالات في حالات الطوارئ بمنطقة البحر الأبيض المتوسط؛
- يعد إجراء تقييمات لحوادث التلوث النفطي والمواد الخطرة والضارة واتخاذ جميع التدابير العملية لمنع الآثار الناجمة عن حوادث التلوث وتقليلها والحد منها لأقصى قدر ممكن جزءًا من متطلبات خطط الطوارئ الوطنية لدى العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير؛
- يوجد لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إطار قانوني وتنظيمي لضمان أن تلك المرافق (السفن والموانئ البحرية والمنشآت البحرية) لديها خطط طوارئ في الداخل. وقد تحقق ذلك من خلال التشريعات المحلية (على سبيل

المثال القوانين البحرية) إلى جانب القوانين التي تصدق على اتفاقية ماربول والاتفاقية الدولية للاستعداد والتصدي والتعاون في مكافحة التلوث النفطي (OPRC)؛

- تتوافر مرافق استلام النفايات في الموانئ والمحطات الطرفية التي تلبي احتياجات السفن، بما في ذلك قوارب النزهة، تقريباً لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وقد كان مشروع المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط في مرافق استلام النفايات في الموانئ أحد السبل لضمان وجود مرافق استلام نفايات مناسبة في الموانئ؛
- أجرت العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تقييماً للمخاطر البيئية للطرق المعروفة المستخدمة في حركة الملاحة البحرية باستخدام مجموعة متنوعة من الأدوات بما فيها أنظمة حركة السفن (VTS)؛
- اتخذت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تدابير تهدف إلى تخفيف مخاطر الحوادث أو العواقب البيئية الناجمة عنها. وقد تحقق ذلك بطرق مختلفة، منها أنظمة حركة السفن وتحديد وإدارة المناطق البحرية البالغة الحساسية (PSSA)؛
- لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير اعتمدت تدابير تتعلق بأماكن لجوء السفن المهددة بالخطر؛
- تحقق نشر المعلومات وتبادلها وفقاً لمتطلبات بروتوكول المنع والطوارئ بشكل أساسي من خلال المواقع الرسمية للوزارات ذات الصلة (مثل وزارة الشؤون البحرية والنقل والبيئة أو وزارة البيئة)، بالإضافة إلى موجزات قطرية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ينبغي مواصلة تعزيز استخدام الموجزات القطرية للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط وتحديثها بين الأطراف المتعاقدة؛
- توجد إستراتيجيات استجابة لحوادث التلوث البحري، بما في ذلك السياسات المتعلقة باستخدام عوامل التشتيت لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير؛
- تغطي خطط الطوارئ الوطنية كلاً من النفط والمواد الضارة الخطرة لدى العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير.

بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناتج عن أنشطة ومصادر برية (بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية لعام 1980 في فترة السنتين 2016/2017: 22
- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية لعام 1996 في فترة السنتين 2016/2017: 17
- عدد الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 10

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لبروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية العشرة (10) ببروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية التي قدمتها الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتباراً من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- تفيد التقارير بوجود تدابير قانونية وتنظيمية للقضاء على التلوث من مصادر برية والتخلص التدريجي من الملوثات العضوية الثابتة (POP) لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. لقد تحقق ذلك بشكل أساسي من خلال التشريعات المحلية الواسعة (على سبيل المثال المتعلقة بالحماية البيئية أو المياه أو المنطقة الساحلية)، بالإضافة إلى تشريعات محددة (على سبيل المثال، المتعلقة بالانبعاثات الصناعية ونوعية مياه الاستحمام بالبحر، وإدارة النفايات الحضرية) وتقييمات الأثر البيئي. ويضيف ذلك للتشريعات المحلية التي تجسد توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، بما في ذلك التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية (MSFD) (2008/56/EC)؛

- لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، تخضع عمليات التصريف وإطلاق الملوثات للتصاريح أو اللوائح اللازمة الصادرة عن الهيئة الوطنية المختصة، على النحو المطلوب في بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث من مصادر وأنشطة برية. بشكل عام، تُنشئ الصكوك القانونية المدرجة، بشكل أساسي على المياه والساحل والحماية البيئية نظامًا يُمكن الهيئة أو الهيئات الوطنية المختصة من إصدار تصريح (مثل تصريح حق المياه والتصريح البيئي) لأي تصريف أو إطلاق في البحر أو على المياه السطحية، شريطة استيفاء من بين أمور أخرى بعض القيم الحدية المعينة؛
- تُفيد التقارير بتوفر تدابير لتقليل خطر التلوث العرضي لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى الحد الأدنى. تحقق ذلك بشكل أساسي من خلال خطط الطوارئ الوطنية، بالإضافة إلى إدراج التشريعات المحلية لتوجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، بما في ذلك توجيه سيفيزو الثالث من الاتحاد الأوروبي (2012/18/EU)؛
- أشارت جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى أن لديها نظام تفتيش لتقييم الامتثال للتصاريح واللوائح وفرض عقوبات في حالة عدم الامتثال. بوجه عام، وفي إطار القوانين المتعلقة بالتفتيش (البيئي)، يستند هذا النظام إلى سلطات مختلفة من بلد لآخر، بداية من المفتشين البيئيين وصولاً إلى الشرطة القضائية أو البيئية ومفتشي الميناء الرئيسي؛ ويغطي عقوبات مثل الغرامات ولوائح الاتهام والسجن والتعليق المؤقت للعمل أو الأنشطة وطلب اتخاذ تدابير لمعالجة المياه الملوثة والقضاء على أسباب التلوث؛
- تفيد التقارير بوجود برامج رصد بيئي لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. تحقق ذلك بشكل أساسي ضمن إطار برنامج تقييم ومكافحة التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط، بما يتماشى مع نهج النظام الإيكولوجي (Ecap) وبالتضامن مع توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة بما في ذلك التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية. تختلف برامج الرصد المعمول بها من بلد لآخر، وتشمل النظم الإيكولوجية البحرية أو المياه البحرية والساحلية أو مياه الاستحمام أو المصادر البرية أو النفايات البحرية أو الانبعاثات الصناعية. بالإضافة إلى ذلك، تركز المؤسسات الوطنية للمتابعة والرصد على هذه البرامج عبر الجمع المنتظم للبيانات وتقييمها؛
- تفيد التقارير بوجود برامج رصد لتقييم فعالية خطط العمل والبرامج والتدابير بموجب بروتوكول التلوث من مصادر برية لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. تعتمد الإجابات بشكل أساسي على العمل المنجز ضمن البرنامج المعني بتقييم التلوث البحري في البحر الأبيض المتوسط والتحكم فيه لتحديث خطط التنفيذ الوطنية؛
- تشير الكمية المحدودة من البيانات التي تلقتها الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى وجود صعوبات مستمرة في جمع البيانات والحاجة إلى تحسين نظام منبر المعارف التابع للأمم المتحدة بمنطقة البحر الأبيض المتوسط لتيسير تقديم البيانات، وكذلك صياغة طرق ووسائل عملية لدعم الأطراف المتعاقدة من خلال أنشطة بناء القدرات، رهناً بالموارد المتاحة؛
- وقد قَدِّم عدد قليل من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير بيانات عن تدابير الإنفاذ المتخذة لتطبيق البروتوكول، مما يشير إلى ضرورة اتخاذ إجراءات في هذا الصدد، طالما سمحت الموارد، بتعزيز عملية التطبيق.

البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط (SPA/BD)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة في البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط لعام 1982 في فترة السنتين 2017/2016: 21
- عدد الأطراف المتعاقدة في البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط لعام 1995 في فترة السنتين 2017/2016: 17
- عدد الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2017-2016: 15

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية للبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية الخمسة عشر (15) بالبروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط المقدمة من الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2017-2016، بتاريخ 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- عيّنت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير المناطق البحرية المتمتعة بالحماية (MPA)، بالإضافة إلى التدابير اللازمة لحمايتها والحفاظ عليها والإدارة المستدامة لها. وهذه عملية معاشية إلى جانب استمرار العمل لدى بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لإنشاء مناطق ساحلية وبحرية محمية جديدة؛
- وتفيد التقارير باتخاذ تدابير حماية تنظيمية للأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير؛
- ويشار إلى وجود قوائم جرد عناصر التنوع البيولوجي المهمة لحفظها والاستخدام المستدام لها لدى العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، مع التركيز بوجه خاص على المناطق البحرية. وقد تحقق ذلك بشكل أساسي من خلال تجسيد البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر الأبيض المتوسط (بروتوكول SPA/BD)، بالإضافة إلى توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة، مثل التوجيه المتعلق بحفظ الموائل؛
- ويشار إلى توافر الإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية لحفظ عناصر التنوع البيولوجي لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وبهذا الصدد، تبدو الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية (ICZM) وكذلك التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية (MSFD) كدوافع أساسية في سياق حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي على الصعيد الوطني؛
- وقد أشارت العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى برامج مستمرة للمتابعة والرصد بموجب برنامج التقييم والرصد المتكاملين، بالإضافة إلى توجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية؛
- وأنشئت مناطق جديدة متمتعة بحماية خاصة في أراضي معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، خلال فترة السنتين الحالية؛
- وأشار إلى اتخاذ تدابير لتنظيم البحث العلمي في المناطق المتمتعة بحماية خاصة لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. وأشارت جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تقريباً إلى اعتماد تدابير تُنظم الأنشطة البحرية وأخذ الأنواع إلى مناطقها المتمتعة بحماية خاصة. تفيد التقارير بأن أنشطة الإلقاء والإغراق في البحر بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة تخضع للتنظيم لدى معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير وأشار العديد منها إلى اتخاذ تدابير لتنظيم مرور السفن ورسوها في المناطق المتمتعة بحماية خاصة؛
- كما أشارت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى اعتمادها تدابير لتخطيط المناطق المتمتعة بحماية خاصة وإدارتها ومراقبتها ورصدها؛
- تفيد التقارير بتطوير معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لخطط الإدارة الخاصة بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة. ومع ذلك، وكما أشارت بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير على وجه التحديد، على الرغم من عدم وجود خطط إدارة لبعض المناطق المتمتعة بحماية خاصة، اتخذت تدابير لحماية تلك المناطق المتمتعة بحماية خاصة عبر وسائل أخرى. وفيما يتعلق بالإدارة الفعالة للمناطق المتمتعة بحماية خاصة، يبدو أن هناك حاجة لإحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد؛
- أشارت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى برامجها الخاصة بالمتابعة والرصد العلمي لتغيرات في النظم الإيكولوجية لمناطق البروتوكول وأثر الأنشطة البشرية. كما أفادت العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير باتخاذها تدابير لإشراك المجتمعات المحلية في عملية إدارة المناطق المحمية؛
- وأشارت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى آليات التمويل المختلفة لإدارة وتعزيز المناطق المحمية أو الأنشطة المدرة للدخل التي تتوافق مع تدابير الحماية (مثل أنشطة السباحة والأنشطة الترفيهية ورسوم الدخول ورسوم رحلات القوارب السياحية والتمويل المشترك الوطني والتمويل المشترك من التبرعات)؛
- وقد أجرت جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تقريباً تدريباً مناسباً للمديرين التقنيين والموظفين المؤهلين الآخرين بشأن المناطق المتمتعة بحماية خاصة. وقد تحقق ذلك بطرق مختلفة، مثل الدورات التدريبية لمشروع الموائل الرئيسية الثاني في البحر الأبيض المتوسط ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة؛
- وتضم قائمة القطاعات المشمولة بحماية خاصة في البحر الأبيض المتوسط حالياً 35 موقعاً. وخلال فترة السنتين 2016-2017، أنشئت القطاعات المشمولة بحماية خاصة وتحظى باهتمام دول حوض البحر الأبيض المتوسط؛
- وتشير العديد من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى قائمة الأنواع المعرضة للانقراض أو المهددة به على الصعيد الوطني أو التحديث المستمر للقوائم الحالية وتحديد توزيعها في المناطق التي تخضع للاختصاص القضائي للطرف. وتم ذلك بشكل أساسي بموجب مشروع شبكة المنطقة البحرية المتمتعة بالحماية في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛

- يشار إلى اتخاذ بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير لتدابير وخطط تتعلق بتكاثر الحيوانات البرية المحمية أو تجديد حياتها خارج الموقع؛
- أشارت معظم الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى اعتماد تدابير تتعامل مع الإدخال المقصود أو العرضي للأنواع غير الأصلية أو المعدلة وراثيًا إلى البرية؛
- وفيما يتعلق بالرصد، يبدو أن رصد الأهداف البيئية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ضمن إطار برنامج التقييم والرصد المتكاملين يتطلب تعزيز الجهود الجماعية والوطنية؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالأسماك الغضروفية: تعد عملية تقديم البيانات وإعداد قوائم جرد الموائل المهمة لهذه الأنواع ونشرها ووضع الخطط الوطنية المتعلقة بأسماك القرش واعتمادها مجالات يبدو أنها تتطلب مزيدًا من الإجراءات لإحراز تقدم في تنفيذ الخطة؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالأنواع المُنيرة: يبدو أنه ينبغي بذل مزيد من الجهود للتصدي بفعالية للتهديدات التي تمثلها الأنواع المُنيرة على التنوع البيولوجي البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وعلى وجه التحديد، يتعين تعزيز الإجراءات المتعلقة بالوعي والتدريب ووضع خطط العمل الوطنية؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بأنواع الطيور: بذلت الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير جهودًا كبيرة لإحراز تقدم في تنفيذ هذه الخطة؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالنباتات البحرية: يبدو أن هناك حاجة لتعزيز الجهود للتقدم في تنفيذ هذه الخطة عن طريق تحديد أنواع المروج النباتية الرئيسية ووضع خطط العمل الوطنية بشأن هذه الأنواع؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالحفاظ على فقمة الراهب: تختلف الجهود المبذولة للحفاظ على فقمة الراهب من طرف متعاقدين لتقديم التقارير لآخر، وذلك حسب وجود هذه الأنواع في المياه الوطنية. وتجدر الإشارة إلى أن بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تضع مشروعات وبرامج عديدة تهدف إلى حماية فقمة الراهب في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالسلاحف: يبدو أنه ينبغي تكثيف الجهود في المجالات التالية لمواصلة التقدم في تنفيذ الخطة: وضع خطط العمل الوطنية وتنفيذها وترميم موائل التعشيش المتضررة وتطبيق برامج الرصد؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالموائل المظلمة: لقد صدرت بعض المبادرات لدى بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، والتي تشير إلى الحاجة لمواصلة الجهود المبذولة وتعزيزها إزاء تنفيذ هذه الخطة؛
- خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالدرنات الصخرية البيولوجية المرجانية والكلسية الأخرى: تعد الإجراءات التي اتخذتها الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، والتي تتمثل في مشروعات لتنفيذ هذه الخطة قيد التنفيذ، علامة إيجابية. بهدف تعزيز تنفيذ الخطة، يبدو أن هناك حاجة للتركيز على نمذجة البيانات عن توزيع أنواع الدرنات الصخرية البيولوجية المرجانية والكلسية الأخرى؛
- ولتعزيز جودة تقارير التنفيذ الوطنية، هناك حاجة إلى تحسين نظام منبر المعارف التابع للأمم المتحدة بخصوص خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ((INFO/MAP، وكذلك صياغة طرق ووسائل عملية لدعم الأطراف المتعاقدة من خلال أنشطة بناء القدرات لتيسير تقديم المعلومات والبيانات، رهناً بالموارد المتاحة.

البروتوكول المتعلق بمنع تلوث البحر الأبيض المتوسط بسبب تحركات النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود (بروتوكول النفايات الخطرة)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول النفايات الخطرة لعام 1996 في فترة السنتين 2016/2017: 7
- عدد البلدان المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 9 (4 تقارير تنفيذ وطنية مقدمة من الأطراف المتعاقدة في بروتوكول النفايات الخطرة)

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لبروتوكول النفايات الخطرة على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية التسعة (9) ببروتوكول النفايات الخطرة المقدمة من الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- تعد التدابير التي كانت تستهدف الحد من توليد النفايات الخطرة أو القضاء عليها إلى الحد الأدنى هي جوهر التشريعات المحلية المتعلقة بإدارة النفايات لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، ووفقاً لمتطلبات بروتوكول النفايات الخطرة؛
- أشارت جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير إلى اعتمادها تدابير لتقليل كمية النفايات الخطرة والقضاء عليها بقدر الإمكان رهناً بنقلها عبر الحدود، على النحو المطلوب بموجب بروتوكول النفايات الخطرة وبالتضافر مع اتفاقية التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود (اتفاقية بازل)؛
- أفادت التقارير عن وجود إجراء الإخطار المنصوص عليه في المادة 6 من بروتوكول النفايات الخطرة في حالات نقل النفايات الخطرة عبر الحدود لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير؛
- يشار إلى أن القيود المفروضة على استيراد وتصدير النفايات الخطرة سواء للتخلص النهائي منها أو استعدادتها سارية لدى أكثر من نصف الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير؛
- يبرز تعزيز جمع البيانات كمجال لمزيد من التحسين، نظراً للكمية المحدودة من البيانات المستلمة من الأطراف المتعاقدة. وبهذا الصدد، بالإضافة إلى تحسين نظام منبر المعارف التابع للأمم المتحدة بمنطقة البحر المتوسط (INFO/MAP)، ينبغي تقديم مزيد من الدعم للأطراف لتيسير تقديم البيانات من خلال أنشطة بناء القدرات، بالتعاون مع اتفاقية بازل والاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة (MEA)، إذا اقتضى الأمر.

بروتوكول حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن استكشاف واستغلال الرصيف القاري وقاع البحر وترتبه التحتية (البروتوكول البحري)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة في البروتوكول البحري لعام 1994 في فترة السنتين 2016/2017: 7
- عدد البلدان المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 5 (3 تقارير تنفيذ وطنية مقدمة من الأطراف المتعاقدة في البروتوكول البحري)

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية للبروتوكول البحري على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية الخمسة (5) للبروتوكول البحري المقدمة من الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتبارًا من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- تخضع الأنشطة البحرية للإذن المسبق على النحو الذي يطلبه البروتوكول البحري لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير. تحقق نظام الإذن أو التصريح هذا بشكل أساسي من خلال القوانين التي تحكم الاستكشاف البحري واستغلال الموارد المعدنية و/أو قوانين تقييم الأثر البيئي (EIA) وقوانين إصدار الرخص البيئية؛
- لدى بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، توافق الهيئة الوطنية المختصة على استخدام المواد الكيميائية البحرية وتخزينها على أساس خطة الاستخدام الكيميائي على النحو المطلوب بموجب المادة 9 من البروتوكول البحري؛
- أشارت التقارير إلى اتخاذ تدابير قانونية وتنظيمية لدى بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير التي تدعو المشغلين لإزالة المنشآت البحرية وخطوط الأنابيب غير المستخدمة وفقًا للمبادئ التوجيهية والمعايير التي اعتمدها المنظمة الدولية المختصة. وقد تحقق ذلك بشكل أساسي من خلال لوائح بيئية وقوانين محددة تتعلق بسلامة الأنشطة البحرية؛
- أفادت بعض الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير عن اعتمادها تدابير خاصة لمنع التلوث البحري في المناطق المتمتعة بحماية خاصة؛
- نظرًا للكمية المحدودة من البيانات التي تتلقاها الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، ينبغي تنفيذ مزيد من الأعمال عن طريق تحسين نظام منبر المعارف التابع للأمم المتحدة بشأن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ((INFO/MAP، إلى جانب مزيد من الدعم للأطراف لتيسير تقديم البيانات من خلال أنشطة بناء القدرات، حيثما اقتضى الأمر وطالما سمحت الموارد بذلك.

البروتوكول المعني بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط (بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)

حالة تقديم التقارير

- عدد الأطراف المتعاقدة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في فترة السنتين 2016/2017: 11
- عدد البلدان المقدمة للتقارير لفترة السنتين 2016-2017: 9 (5 تقارير تنفيذ وطنية مقدمة من الأطراف المتعاقدة ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية)

النتائج الإجمالية الرئيسية

تستند النتائج الإجمالية الرئيسية لبروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية على تحليل، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/MED IG.24/Inf.8، تقارير التنفيذ الوطنية التسعة (9) ببروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية المقدمة من الأطراف المتعاقدة لفترة السنتين 2016-2017، اعتباراً من 25 أيلول/سبتمبر 2019.

النتائج الإجمالية الرئيسية

- لقد تم تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من خلال عدد كبير من المشروعات الفردية (حيث إن تمويل خطط إدارة المناطق الساحلية ومرفق البيئة العالمي أمر أساسي). وقد اعتمد أكثر من نصف الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط أو الإستراتيجية الساحلية الوطنية، ولم يتم أي منها بإنشاء مركز خاص للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط، مما يضمن استدامة جهود الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛
- وتحدد التدابير القانونية للتحكم في التنمية الحضرية على طول الخط الساحلي لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير، سواء من خلال القوانين الساحلية الخاصة أو وثائق التخطيط المادي (القوانين الوطنية أو الخطط المكانية). ومع ذلك، يظل إنفاذ هذه التدابير والتحكم في تطبيقها، على وجه التحديد في منطقة الارتداد التي تبلغ 100 متر، يمثل تحدياً؛
- ويعد استخدام مؤشرات الإدارة الساحلية محدوداً، على وجه التحديد عندما يتعلق الأمر بالمؤشرات الخاصة بتقييم الآثار الاقتصادية على المنطقة الساحلية. قد يستنتج المرء وجود علاقة وثيقة بين ذلك وبين الافتقار إلى مرصد ساحلية وطنية. ومع ذلك، عند وجود إدارة متكاملة للمناطق الساحلية في البحر الأبيض المتوسط أو إستراتيجية ساحلية وطنية، تُستخدم (بعض) المؤشرات لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية؛
- يبدو أن تدابير الحماية في جميع المجالات (التنوع البيولوجي والمناطق الحساسة والمناظر الطبيعية والتراث الثقافي البري) هي الأكثر تطوراً. وعلى النقيض من ذلك، لم تتخذ سوى بلدان قليلة تدابير لاستعادة وتنشيط الدور الإيجابي للأراضي الرطبة والجزر الساحلية. كما أن هناك مجالاً للتحسين فيما يتعلق بحماية المواقع المغمورة بالماء وإمكانية الوصول إليها؛
- وهناك تشريع لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير يتعلق بعملية تقييم الأثر البيئي (EIA)، وهو مستخدم على نطاق واسع. يُنظم استخدام التقييم الإستراتيجي البيئي لدى جميع الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير تقريباً، إلى جانب الالتزام بالتقييم البيئي العابر للحدود، سواء وفقاً للقانون الوطني أو اتفاقية تقييم الأثر البيئي في إطار عبر حدودي (اتفاقية إسبو) أو التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي
- توجد آليات لإدارة الأراضي الساحلية في المجال العام، ويجري تنفيذها لدى غالبية الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير في حين أن استخدام الأدوات الاقتصادية و/أو المالية لدعم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية محدود للغاية.
- يبدو أن المخاطر وحالات الطوارئ تشكل مصدر قلق كبيراً للأغلبية العظمى من الأطراف المتعاقدة المقدمة للتقارير التي وضعت خطط طوارئ/حالات استثنائية وطنية وأجرت تقييمات شاملة للمخاطر الساحلية. يجدر التنويه إلى التقدم المحرز في إطار دمج تغير المناخ في الإستراتيجيات الساحلية والبحرية وتُظم التخطيط. ومع ذلك، لا يزال هناك مجال كبير لتعزيز المرونة وقدرة الساحل على التكيف مع التغيرات، في المقام الأول، لارتفاع مستوى سطح البحر. وتحقيقاً لهذه الغاية، يعد إنشاء منطقة الارتداد التي تبلغ 100 متر أمراً مفيداً للغاية.
- ويمثل تعزيز الوعي والتثقيف والتدريب والتعاون الدولي أمراً مهماً لإحراز تقدم من خلال نهج معقد مثل الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية. ويُنظر ليوم الساحل المتوسطي السنوي بوصفه حدثاً رئيسياً لزيادة الوعي في حين تلعب توجيهات الاتحاد الأوروبي (مثل التوجيه الإطاري للإستراتيجية البحرية) والإستراتيجيات (مثل إستراتيجية الاتحاد الأوروبي حول منطقة البحر الأدرياتيكي والبحر الأيوني) وأدوات التمويل (مثل برنامج شبكة المدن الأوروبية) لقيادة المشروع الأفقي للبرنامج الأوروبي) بالإضافة إلى المبادرات الممولة من مرفق البيئة العالمي كلها دوراً فعالاً لتعزيز التعاون. كما أن التعاون القائم ضمن عملية إعداد إطار العمل الإقليمي المشترك للإدارة المتكاملة للمناطق

الساحلية معترف بأهميته، ويعتبر تقديم مزيد من الدعم أمراً حيوياً، على وجه التحديد فيما يتعلق بتخطيط الحيز البحري(MSP) والتكيف مع تغيرات المناخ.